

رسالة مؤرخة ٢٥ نيسان/أبريل ٢٠١٤ موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن

أتشرف بأن أحيل إليكم طيه التقرير الشهري السابع المقدم من المدير العام لمنظمة حظر الأسلحة الكيميائية، عملاً بالفقرة ١٢ من قرار مجلس الأمن ٢١١٨ (٢٠١٣) (انظر المرفق). وتتضمن هذه الرسالة المعلومات المطلوبة في ذلك القرار بشأن ما اضطلعت به الأمم المتحدة من أنشطة في الفترة من ٢٢ آذار/مارس إلى ٢٤ نيسان/أبريل ٢٠١٤، في ما يتصل بتنفيذ القرار.

المقدمة

خلال النصف الأخير من الفترة المشمولة بالتقرير، أحرزت الجمهورية العربية السورية تقدماً هاماً في طريق القضاء على كامل مخزونها المعلن عنها من مواد الأسلحة الكيميائية. وفي ٢٤ نيسان/أبريل ٢٠١٤، بلغ الرقم الإجمالي في ما يتعلق بعمليات الإزالة، وبالتدمير داخل البلد، نسبة ٩٢,٥ في المائة ويشمل هذا ٩٦,٤٥ في المائة من المواد الكيميائية ذات الأولوية العليا، و ٨١,٠٩ في المائة من المواد الكيميائية الأخرى التي أزيلت. وبقيت الكمية المعلن عنها من مادة الإيزوبروبانول والتي تم التحقق من تدميرها في البلد عند نسبة ٩٣,١ في المائة.

وقد التزمت الجمهورية العربية السورية، في وقت سابق، بإزالة جميع مواد الأسلحة الكيميائية من أراضيها بحلول ١٣ نيسان/أبريل ٢٠١٤، بخلاف المواد الموجودة في موقعين ترى الحكومة أن الوصول إليهما متعذر بسبب الحالة الأمنية السائدة، وهما موقعان كان مقررا إزالة المواد منهما بحلول ٢٧ نيسان/أبريل ٢٠١٤. وقد أرجأت السلطات السورية، في أواخر آذار/مارس ٢٠١٤، عمليات إزالة مواد الأسلحة الكيميائية المقررة لمدة أسبوعين، نظراً لتدهور الحالة الأمنية في منطقة اللاذقية. وقد استؤنفت عمليات الإزالة في ٤



نيسان/أبريل ٢٠١٤، وبدأت مرة أخرى سلسلة منهجية ومنتظمة من عمليات نقل المواد في منتصف نيسان/أبريل ٢٠١٤.

وفي الوقت نفسه، أحرزت الجمهورية العربية السورية تقدماً كبيراً في مجال القضاء على الأجزاء الأخرى من برنامج أسلحتها الكيميائية. وشمل ذلك تدمير المعدات والمباني القياسية المتبقية والمتصلة بتخزين مواد الأسلحة الكيميائية وإنتاجها، إضافة إلى مرافق الإنتاج الاثني عشر المتبقية والتي تنتظر حالياً قرار المجلس التنفيذي لمنظمة حظر الأسلحة الكيميائية بشأن طرائق تدميرها.

من الأهمية بمكان أن تحافظ الجمهورية العربية السورية على التزامها وتصميمها بكفالة إزالة الكمية الأخيرة التي تشكل ٧,٥ في المائة من مواد أسلحتها الكيميائية المعلن عنها وتدميرها داخل البلد، وإكمال الأنشطة المتبقية الأخرى في الوقت المناسب. وهذا من شأنه أن يتيح للجمهورية العربية السورية أن تلتزم بمواعيد الإنجاز المتبقية، وفقاً لالتزاماتها بموجب قرار مجلس الأمن ٢١١٨ (٢٠١٣)، والمقررات ذات الصلة الصادرة عن المجلس التنفيذي لمنظمة حظر الأسلحة الكيميائية.

الأنشطة الرامية إلى القضاء على برنامج الأسلحة الكيميائية للجمهورية العربية السورية

في أعقاب مواجهات عسكرية وقعت في شمال منطقة اللاذقية، في ٢١ آذار/مارس ٢٠١٤، أبلغت سلطات الجمهورية العربية السورية البعثة المشتركة بين منظمة حظر الأسلحة الكيميائية والأمم المتحدة للقضاء على برنامج الأسلحة الكيميائية للجمهورية العربية السورية بأن الحالة الأمنية تتطلب تحويل قوات عسكرية إلى مواقع أخرى، وإعادة نشر أصول أمنية كانت مكرسة في السابق لحماية أمن مواد الأسلحة الكيميائية أثناء عمليات النقل والشحن في ميناء اللاذقية. وفي ضوء هذه التطورات، أرجأت الجمهورية العربية السورية عمليات نقل المواد التي كان مقرراً القيام بها.

وخلال الجزء الأول من الفترة المشمولة بالتقرير، واصلت الجمهورية العربية السورية تعبئة مواد الأسلحة الكيميائية وتحميلها في مرافق التخزين، في إطار التحضير لنقلها إلى اللاذقية. وفي الوقت ذاته، أجرى أفراد سوريون عمليات نقل، حيث قاموا بتجميع المواد من مواقع تعتبر عرضة للهجوم، بأن قاموا بنقلها إلى أماكن أكثر أمناً. وبناء على طلب البعثة المشتركة، قامت الجمهورية العربية السورية أيضاً بأنشطة متزامنة مطلوب تنفيذها قبل إغلاق كل مرفق من مرافق تخزين الأسلحة الكيميائية الاثني عشر، ومرافق الإنتاج الثمانية عشر. وشملت هذه الأنشطة تطهير الحاويات من المخلفات الكيميائية، وتدمير المباني والمعدات

القياسية المتبقية. وقام الأفراد السوريون أيضا بتدمير جميع الحاويات المتبقية التي كانت تحتوي في السابق على مادة الخردل الكبريتي. وتولت البعثة المشتركة، فيما بعد، التحقق من هذه العمليات.

وبناء على ذلك، تحققت البعثة المشتركة، بحلول نهاية الفترة المشمولة بالتقرير، من إغلاق ١١ مرفقا من مرافق التخزين المعلن عنها والبالغ عددها ١٢ مرفقا، وخمسة مرافق من مرافق الإنتاج الستة التي ليست حاليا قيد الاستعراض لدى المجلس التنفيذي لمنظمة حظر الأسلحة الكيميائية. وعلى وجه الخصوص، فإن مسألة تدمير مرافق الإنتاج الاثني عشر المتبقية هي حاليا قيد الاستعراض من جانب المجلس التنفيذي للمنظمة.

وفي أعقاب استئناف عمليات إزالة مواد الأسلحة الكيميائية في ٤ نيسان/أبريل ٢٠١٤، أجرت الجمهورية العربية السورية ما مجموعه ١٨ عملية نقل استمرت حتى ٢٤ نيسان/أبريل ٢٠١٤. وخلال هذه الفترة، أعربت الجمهورية العربية السورية مجددا عن قلقها إزاء المخاطر الأمنية الناجمة عن المواجهات العسكرية الجارية في شمال منطقة اللاذقية. وبناء على ذلك، قررت السلطات أن تقلص حجم كل قافلة. ومع ذلك، فقد تمكنت الجمهورية العربية السورية من إزالة جميع مواد الأسلحة الكيميائية المعلن عنها، باستثناء مواد موجودة في موقع واحد، حيث قررت الحكومة عدم إمكانية القيام فيه بأي عمليات لإزالة المواد بسبب الحالة الأمنية السائدة. فهناك الآن نحو ٧,٥ في المائة من مواد الأسلحة الكيميائية المعلن عنها لا تزال في هذا الموقع الواحد في الجمهورية العربية السورية. ويشمل ذلك مواد كيميائية ذات أولوية عليا، وغيرها من المواد الكيميائية، فضلا عن نسبة مئوية صغيرة من مادة الإيزوبروبانول، التي يتعين تدميرها في البلد. وقد التزمت السلطات السورية مجددا بإزالة المخزونات المتبقية وتدميرها في أقرب وقت تسمح فيه الحالة الأمنية بذلك.

إن أي تأجيل آخر في إكمال عمليات إزالة مواد الأسلحة الكيميائية من شأنه أن يؤخر بدء عمليات التدمير خارج البلد. ومن شأن هذا أيضا أن يؤخر عملية القضاء التام على برنامج الأسلحة الكيميائية، على نحو ما هو محدد في القرارات ذات الصلة الصادرة عن المجلس التنفيذي لمنظمة حظر الأسلحة الكيميائية، وقرار مجلس الأمن ٢١١٨ (٢٠١٣). علاوة على ذلك، فإن أي تأجيل في إنجاز عمليات إزالة المواد يزيد التكاليف المباشرة وغير المباشرة التي تتحملها الدول الأعضاء المشاركة في الأعمال البحرية. فالشروع في وقت مبكر في عملية التدمير خارج البلد أمر لا بد منه. وقد عملت البعثة المشتركة مع الجمهورية العربية السورية بصفة مستمرة من أجل تقديم توصيات إلى نظرائها السوريين، وساعدت على تيسير التقدم المحرز في تنفيذ قرار مجلس الأمن ٢١١٨ (٢٠١٣). وقد ظل المنسق الخاص للبعثة

المشتركة على اتصال وثيق مع كبار المسؤولين السوريين، مؤكدا الأهمية البالغة لإزالة مواد الأسلحة الكيميائية في الوقت المناسب.

وواصلت البعثة المشتركة عملياتها طوال الفترة المشمولة بالتقرير. وأجرت عمليات أخذ عينات وتحليل لمواد الأسلحة الكيميائية، واضطلعت بأنشطة تحقق وتفتيش، بما في ذلك عمليات التفتيش النهائي لمرافق التخزين والإنتاج. وقد كانت أنشطة التحقق والتفتيش تجرى ماديا في المواقع التي كانت الظروف الأمنية فيها مؤقتة، ومن بُعد، باستخدام كاميرات مراقبة، في الحالات التي لم تسمح فيها الظروف الأمنية بالقيام بالتحقق والتفتيش المباشر. وخلال عمليات إزالة المواد، قام أفراد البعثة المشتركة بأنشطة تحقق وتفتيش إضافية في ميناء المغادرة قبل تحميل الحاويات على سفن الشحن.

وواصلت البعثة المشتركة أنشطة لتبادل المعلومات مع ممثلي الدول الأعضاء المساهمة، بما فيها البلدان المساعدة في العمليات البحرية. وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، قام المنسق الخاص بزيارة إلى مصر، واجتمع بممثلين دبلوماسيين في دمشق وبيروت ونيقوسيا. وواصلت البعثة تعاونها مع منظمة الصحة العالمية، بالمساعدة في تعزيز قدرة الجمهورية العربية السورية على مواجهة المخاطر، بما في ذلك إدارة الحوادث الكيميائية والحوادث التي تنطوي على إصابات جماعية والتي تشمل مواد سمية.

الخلاصة

فيما يستمر النزاع السوري، أحرز تقدم كبير نحو القضاء على برنامج الأسلحة الكيميائية للجمهورية العربية السورية، الذي يجب أن يصل إلى مرحلته النهائية بنجاح في أقرب وقت ممكن.

وتقع على عاتق الجمهورية العربية السورية مسؤولية إكمال عملية إزالة كامل مخزونها من مواد الأسلحة الكيميائية، وكفالة القضاء التام على برنامج أسلحتها الكيميائية على أراضيها. فليس في استمرار تقلب الحالة الأمنية إلا ما يؤكد أهمية التعجيل بإزالة ما تبقى من مواد الأسلحة الكيميائية، وتدمير الأجزاء المتبقية من برنامج الأسلحة الكيميائية.

وإنني أناشد مرة أخرى الدول الأعضاء أن تمارس نفوذها على جميع أطراف النزاع السوري، للامتناع عن أي نشاط يمكن أن يؤثر بصورة مباشرة أو غير مباشرة على إنجاز عمليات إزالة مواد الأسلحة الكيميائية، والأنشطة المتبقية المتعلقة بتدمير تلك المواد داخل البلد، بما في ذلك سلامة أفراد البعثة المشتركة وأمنهم.

ويساورني القلق بشأن تقارير وردت مؤخرا تشير إلى مزاعم باستخدام مواد كيميائية سامة في سياق النزاع الدائر في الجمهورية العربية السورية. فينبغي اتخاذ جميع الخطوات اللازمة لإثبات الحقائق إزاء هذه المزاعم.

لقد قدم عدد من الدول الأعضاء قدرا كبيرا من الأموال والمساهمات العينية من أجل إزالة مواد الأسلحة الكيميائية من الجمهورية العربية السورية وتدميرها. وهذا الدعم مطلوب أن يستمر لفترة أطول من أجل إكمال ما تبقى من عمليات الإزالة. وقد تكون هناك حاجة إلى دعم إضافي لأنشطة تدمير محتملة تتصل بمراقب الإنتاج، هي حاليا قيد الاستعراض لدى المجلس التنفيذي لمنظمة حظر الأسلحة الكيميائية.

وأود مرة أخرى، أن أعرب عن تقديري للمنسق الخاص، وموظفي البعثة المشتركة، لما يقومون به من عمل في ظروف محفوفة بالأخطار والتحديات داخل الجمهورية العربية السورية. إن المسؤولية عن سلامة البعثة المشتركة وأمنها تقع في نهاية المطاف على عاتق الجمهورية العربية السورية. وما زال هذا الأمر من بين أكبر الشواغل لدي. وسوف تواصل البعثة المشتركة تقييم الحالة الأمنية، واستعراض وجودها على أرض الواقع. ويتعين عليها القيام بذلك بغية التقليل إلى أدنى حد من المخاطر، والاضطلاع بالجزء المتبقي من أنشطتها المنوطة بها، بالسرعة الممكنة وبأقصى قدر من السلامة.

وفي مواجهة هذه المأساة التي حلت بالشعب السوري، من شأن الانتهاء في الوقت المناسب من القضاء على برنامج الأسلحة الكيميائية للجمهورية العربية السورية أن يشكل إسهاما متواضعا بل ومؤملا أن يكون مجديا في إحلال السلام والأمن في البلد والمنطقة الأوسع نطاقا.

وسأغدو ممتنا لو تفضلتم بعرض هذه الرسالة ومرفقها على وجه الاستعجال على أعضاء مجلس الأمن.

(توقيع) بان كي - مون

المرفق

صاحب السعادة،

أتشرف بأن أُحيل إليكم تقريرى بعنوان "التقدم المحرز في إزالة برنامج الأسلحة الكيميائية السوري" الذي أُعدّ وفقاً للأحكام ذات الصلة الواردة في القرار EC-M-33/DEC.1 الصادر عن المجلس التنفيذي لمنظمة حظر الأسلحة الكيميائية وفي القرار ٢١١٨ (٢٠١٣) الصادر عن مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة، المؤرخين بـ ٢٧ أيلول/سبتمبر ٢٠١٣، من أجل إحالته إلى مجلس الأمن. ويشمل تقريرى المذكور الفترة الممتدة من ٢٣ آذار/مارس ٢٠١٤ إلى ٢٤ نيسان/أبريل ٢٠١٤، وهو يفي أيضاً بمتطلبات تقديم التقارير الواردة في قرار المجلس التنفيذي EC-M-34/DEC.1 المؤرخ بـ ١٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٣.

وتفضلوا، سعادتكم، بقبول أسمى آيات التقدير.



(توقيع) أحمد أزومجو

مذكرة من المدير العام

التقدم المحرز في إزالة برنامج الأسلحة الكيميائية السوري

١ - تقدم الأمانة الفنية ("الأمانة") إلى المجلس التنفيذي ("المجلس")، وفقا للفقرة الفرعية ٢ (و) من القرار الصادر عن المجلس في اجتماعه الثالث والثلاثين (القرار EC-M-33/DEC.1 المؤرخ بـ ٢٧ أيلول/سبتمبر ٢٠١٣)، تقريراً شهرياً عن تنفيذ ذلك القرار. ووفقاً للفقرة ١٢ من القرار ٢١١٨ (٢٠١٣) الصادر عن مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة ("مجلس الأمن")، يُقدّم تقرير الأمانة هذا أيضاً إلى مجلس الأمن عن طريق الأمين العام. وهذا هو سابع تقرير شهري عن هذا الشأن.

٢ - واعتمد المجلس خلال اجتماعه الرابع والثلاثين قراراً بعنوانه "المتطلبات المفصلة لتدمير الأسلحة الكيميائية السورية ومرافق إنتاج الأسلحة الكيميائية السورية" (القرار EC-M-34/DEC.1 المؤرخ بـ ١٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٣). وقرر المجلس، في الفقرة ٢٢ من هذا القرار، أن تقدم الأمانة تقارير عن تنفيذ القرار المذكور "باعتبار مع التقارير المطلوب منها تقديمها بموجب الفقرة الفرعية ٢ (و) من قرار المجلس EC-M-33/DEC.1".

٣ - وعليه يُقدم هذا التقرير وفقاً لقراري المجلس الآنفى الذكر، وهو يتضمن معلومات عن تنفيذها خلال الفترة الممتدة من ٢٣ آذار/مارس إلى ٢٤ نيسان/أبريل ٢٠١٤.

التقدم الذي أحرزته الجمهورية العربية السورية في الوفاء بمتطلبات القرارين EC-M-33/DEC.1 و EC-M-34/DEC.1

٤ - تقضي الفقرة الفرعية ١ (ج) من القرار EC-M-33/DEC.1، بأن تُتِمَّ الجمهورية العربية السورية إزالة جميع مواد الأسلحة الكيميائية ومعدّاتها في النصف الأول من عام ٢٠١٤. وقد أُفيد في تقارير سابقة عما أحرزته الجمهورية العربية السورية من تقدم على صعيد التقيّد بالتواريخ الوسيطة لإتمام نقل الأسلحة الكيميائية السورية وتدميرها خارج أراضي الجمهورية العربية السورية، كما تقضي به الفقرتان ٢ و ٣ من القرار EC-M-34/DEC.1. ويُبيّن أدناه ما أحرزته الجمهورية العربية السورية من تقدم في الوفاء بالتزاماتها خلال الفترة الحالية المفاد عنها:

(أ) بحلول تاريخ نهاية الفترة المفاد عنها في هذا التقرير، نُقل ما مجموعه ١٨ شحنة من المواد الكيميائية من مرافق تخزينها إلى ميناء شحنها باللاذقية. وخلال الفترة

المستعرضة، علقت عمليات نقل الشحنات، وعزت السلطات السورية ذلك إلى الوضع الأمني قرب اللاذقية. ووجهت الجمهورية العربية السورية، بهذا الخصوص، عدة رسائل أتيحت للدول الأطراف بمناوبة وثائق محمية طبقاً لتصنيف المنظمة. واستؤنفت أنشطة نقل الشحنات في ٤ نيسان/أبريل ٢٠١٤؛ وبحلول تاريخ نهاية الفترة المفاد عنها في هذا التقرير، كانت قد نُقلت سبع شحنات خلال الفترة المستعرضة. ولكن لم يُتقيد بتاريخ ٣١ آذار/مارس ٢٠١٤ المستهدف بحلولة تدمير المواد الكيميائية ذات الأولوية ١ تدميراً فعلياً، كما نصت عليه الفقرة الفرعية ٣ (أ) من القرار EC-M-34/DEC.1، فنتيجة لهذه الشحنات الهائلة، نُقل حتى الآن من الأراضي السورية ٩٦,٤٥ في المائة مما أُعلن عنه من المواد الكيميائية ذات الأولوية ١ و ٨١,٠٩ في المائة مما أُعلن عنه من المواد الكيميائية ذات الأولوية ٢ (أي ما مجموعه ٩٢,٠٣ في المائة من المواد الكيميائية ذات الأولوية ١ والمواد الكيميائية ذات الأولوية ٢ مجتمعين) المخطط لتدميرها خارج الجمهورية العربية السورية. وبالإضافة إلى ذلك، تم التحقق من أن ما مجموعه ٩٣,١ في المائة من الإيزوبروبانول المعلن عنه قد دُمر في الأراضي السورية؛

(ب) ووفقاً للفقرة الفرعية ٢ (أ) '٤' من القرار EC-M-34/DEC.1، طُلب من الجمهورية العربية السورية أن تدمر، في موعد أقصاه ١ آذار/مارس ٢٠١٤، الرواسب المتبقية في الحاويات التي كانت تحتوي سابقاً على عامل الخردل. وحسبما أُفيد به سابقاً، فقد تم تدمير ما نسبته ٨٧ في المائة من هذه الحاويات بحلول ذلك التاريخ. وخلال الفترة المستعرضة، دمرت السلطات السورية باقي الحاويات الفارغة البالغ عددها ٤١ حاوية؛

(ج) وعلى نحو ما أُفيد به سابقاً، ووفقاً للفقرة الفرعية ٢ (ب) من القرار EC-M-34/DEC.1، فقد كان يتعين تدمير جميع مرافق إنتاج الأسلحة الكيميائية في الجمهورية العربية السورية في موعد أقصاه ١٥ آذار/مارس ٢٠١٤. وخلال الفترة المفاد عنها، نفذت الجمهورية العربية السورية مزيداً من أنشطة التدمير في مرافق الإنتاج المعلن عنها. وحسبما أُفيد به سابقاً، تم بالفعل تدمير ثماني الوحدات المتحركة من مرافق الإنتاج والتحقق من تدميرها في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣. وخلال الفترة المفاد عنها، واصلت الجمهورية العربية السورية تدمير المعدات والمباني في عدّة مرافق من باقي مرافق الإنتاج المعلن عنها البالغ عددها ١٨ مرفقاً. أما الأنشطة المتعلقة بتدمير حظائر الطائرات والبنى المقامة تحت الأرض في ١٢ من مرافق الإنتاج، فما زالت تنتظر قراراً يتخذه المجلس بشأن الخطط المجمعة للتدمير والتحقق؛

(د) وتقضي الفقرة ١٩ من القرار EC-M-34/DEC.1 بأن تقدم الجمهورية العربية السورية إلى المجلس تقريراً شهرياً عن الأنشطة الجارية على أراضيها في ما يتصل بتدمير الأسلحة الكيميائية ومرافق إنتاجها. وقدم خامس تقرير عن هذه الأنشطة إلى الأمانة في ١٥ نيسان/أبريل ٢٠١٤، وقد أُتيح للمجلس (الوثيقة EC-M-40/P/NAT.3 المؤرخة بـ ١٧ نيسان/أبريل ٢٠١٤)؛

(هـ) وقدمت الجمهورية العربية السورية في ١٦ نيسان/أبريل ٢٠١٤ تعديلاً لإعلانها الأولي، ترد فيه توضيحات عن تعديل سابق قدم في ٧ آذار/مارس ٢٠١٤، ويتضمن الأرقام الصحيحة لكميات المواد الكيميائية المعلن عنها؛

(و) وتقضي الفقرة الفرعية ١(هـ) من القرار EC-M-33/DEC.1 والفقرة ٧ من القرار ٢١١٨ (٢٠١٣)، بأن تتعاون الجمهورية العربية السورية بالتعاون التام في جميع جوانب تنفيذ هذين القرارين. وثابرت السلطات السورية على تعاونها التعاون اللازم مع البعثة المشتركة بين المنظمة والأمم المتحدة في الجمهورية العربية السورية ("البعثة المشتركة") في أداء أنشطتها خلال الفترة المفاد عنها.

الأنشطة التي تجريها الأمانة في ما يتعلق بالجمهورية العربية السورية

٥ - استمرّ التعاون الفعّال مع الأمم المتحدة في سياق البعثة المشتركة بفضل التنسيق الوثيق بين المنظمين وبين المكاتب القائمة في لاهاي، ونيويورك، ودمشق، وقبرص. وبحلول تاريخ نهاية الفترة المشمولة بهذا التقرير، كان قد أوفد في إطار البعثة المشتركة إلى دمشق واللاذقية ١٢ موظفاً من موظفي المنظمة، وموظف مسؤول عن الإمداد اللوجستي في بيروت.

٦ - وثابر المدير العام والمنسقة الخاصة للبعثة المشتركة، السيدة سيغريد كاخ، على إجراء اتصالات منتظمة. وواصل المدير العام اجتماعاته بممثلين كبار من الدول الأطراف التي تعرض استضافة مرفق من مرافق التدمير، أو تقديم غير ذلك من أشكال المساعدة بشأن عمليات نقل أو تدمير الأسلحة الكيميائية السورية، كما ثابر على الاتصال بانتظام بكبار المسؤولين في حكومة الجمهورية العربية السورية. وبناء على طلب من المجلس في دورته الخامسة والسبعين (الفقرة ٧-١٢ من الوثيقة EC-75/2 المؤرخة بـ ٧ آذار/مارس ٢٠١٤)، واصلت الأمانة تقديم عروض وجيزة للدول الأطراف كل أسبوع في لاهاي، نيابة عن المدير العام.

٧ - وعلى غرار فترات الإبلاغ السابقة، انكب أفراد البعثة المشتركة في الجمهورية العربية السورية على التحقق من تغليف المواد الكيميائية وتحميلها قبل نقلها إلى ميناء الشحن في اللاذقية. وكما سبق أن أفيد به، شملت الأنشطة التي أجريت في مرافق تخزين الأسلحة الكيميائية المعنية التحقق من المواد الكيميائية بمضاهاتها بالإعلان الأولي، وجرّد المواد الكيميائية التي عبّئت في كل حاوية من حاويات الشحن، وأخذ عينات منها على أساس عشوائي، ووضع أختام على الحاويات. وفُحصت وثائق الجرد الخاصة بكل حاوية من حاويات الشحن عند وصولها إلى اللاذقية، وتم التأكد من سلامة الأختام التي وُضعت عليها والتحقق على أساس عشوائي من محتوياتها. وبحلول تاريخ نهاية الفترة المشمولة بهذا التقرير، نُقلت إلى اللاذقية جميع المواد الكيميائية المعلن عنها في الجمهورية العربية السورية، باستثناء المواد الكيميائية التي تم تجميعها في موقع واحد قرب دمشق.

٨ - وإزاء التقدم المحرز على صعّب نقل المواد الكيميائية إلى اللاذقية، تحقق أفراد البعثة المشتركة من إغلاق مرافق تخزين الأسلحة الكيميائية. وبحلول تاريخ نهاية الفترة المفاد عنها في هذا التقرير، كان قد تم التحقق من أن ١١ مرافق من بين مرافق التخزين الـ ١٢ المعلن عنها قد غدت فارغة. وفي ما يخص سبعة من هذه المرافق، أُرسلت تقارير التفتيش النهائية إلى المدير العام. وقُدمت إلى السلطات السورية تقارير تفتيش نهائية أخرى عن أربعة مرافق تخزين أخرى لإبداء ملاحظاتها عليها، بينما ينتظر مرفق التخزين المتبقي إجراء التحقق. وتحقق أفراد البعثة المشتركة أيضا من تدمير باقي الحاويات الفارغة التي كانت تحتوي سابقا على عامل الخردل وعددها ٤١ حاوية. وحسبما هو مطلوب بموجب الفقرة ٢١ من الوثيقة EC-M-34/DEC.1، فإن بوسع الأمانة، تبعا لذلك، أن تؤكد للمجلس أنه تم الوفاء بالمقتضى المنصوص عليه في الفقرة ٢ (أ) '٤' من القرار EC-M-34/DEC.1.

٩ - وزار أفراد البعثة المشتركة أيضا عدة مرافق لإنتاج الأسلحة الكيميائية للتحقق من أنشطة التدمير التي أجرتها الجمهورية العربية السورية، على نحو ما هي مبينة في الفقرة الفرعية ٤ (ج) أعلاه. وفي ما يخص خمسة من هذه المرافق، تحقق أفراد البعثة المشتركة من تدمير المعدات والمباني ذات الصلة وقدموا تقارير نهائية عن عمليات التفتيش التي قاموا بها إلى السلطات السورية، وقد أُحيل بالفعل اثنان من هذه التقارير إلى المدير العام. أما التحقق من أنشطة التدمير في مرفق آخر من مرافق إنتاج الأسلحة الكيميائية، فينتظر أن يستعرض أفراد البعثة المشتركة ما قدمه العاملون السوريون من معلومات في هذا الصدد. وفي ما يخص التحقق من أنشطة التدمير في باقي مرافق إنتاج الأسلحة الكيميائية البالغ عددها ١٢ مرفقا، فينتظر أن يتخذ المجلس قرارا بشأن الخطط المزمعة للتدمير والتحقق. وخلال فترة سابقة من

فترات الإبلاغ، قُدمت تقارير التفتيش النهائية بشأن ثمانى الوحدات المتحركة من مرافق إنتاج الأسلحة الكيميائية.

١٠ - وفي ٢٢ نيسان/أبريل ٢٠١٤، توجه فريق من الخبراء التقنيين التابعين للأمانة إلى دمشق للاجتماع بالسلطات السورية، في إطار مواصلة العمل على تحديث وإكمال البيانات المتعلقة بالإعلان الأولي الذي قدمته الجمهورية العربية السورية في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٣، وما قدمته لاحقا من تعديلات عليه، وفي إطار أنشطة التحقق كذلك.

١١ - وحسبما أُفيد سابقا، أعدت الأمانة، وفق ما تقضي به الفقرة ١٣ من القرار EC-M-34/DEC.1، مشروع اتفاق مرفق خاص بمرافق تخزين الأسلحة الكيميائية السورية، وقدمته إلى السلطات السورية لإبداء ملاحظاتها عليه؛ وما زال منتظرا تقديم هذه الملاحظات.

١٢ - وأجرى موظفو المنظمة زيارات ما قبل بدء العمليات إلى مرافق تجارية احتجرت بمقتضى الفقرة ٢٤ من القرار EC-M-34/DEC.1 أو تقوم برعايتها دول أطراف بمقتضى الفقرة ٧ من القرار EC-M-36/DEC.2. فأجريت زيارات إلى معمل الإحراق العامل بدرجة حرارة عالية في ميناء ألسمير، بالمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، الذي قدمت هذه الدولة الطرف الرعاية له لتنفيذ تدمير المواد الكيميائية ذات الأولوية ١، وإلى ميناء مارشود العسكري الذي سيستعان به في تسلّم المواد الكيميائية المعنية. وأجريت أيضا زيارات ما قبل بدء العمليات إلى مرفق معالجة النفايات والتخلص منها القائم في إيكوكم ريهيماسكي، بفنلندا، الذي احتجرت للتخلص من المواد الكيميائية ذات الأولوية ١ والمواد الكيميائية ذات الأولوية ٢ من خلال عملية استدرج عروض أجرتها المنظمة، وإلى ميناء هامينا كوتكا. وقام موظفو المنظمة، خلال الزيارات، باستعراض جميع الجوانب العملية المتصلة بعمليات تسلّم المواد الكيميائية السورية، ونقلها، وتخزينها المؤقت، وتدميرها/التخلص منها في تلك المرافق، ومناقشة الترتيبات العملية الكفيلة بإجراء التحقق الوافي من هذه الأنشطة وفقا لترتيب أو اتفاق المرفق المقربين (انظر الوثيقتين EC-75/DEC.4 و-EC-75/DEC.3، على التوالي، المؤرختين بـ ٥ آذار/مارس ٢٠١٤). ويُعترم أيضا القيام بزيارات إلى المرافق ذات الصلة في ألمانيا والولايات المتحدة الأمريكية.

١٣ - وفي ١٠ نيسان/أبريل ٢٠١٤، تشاركت الولايات المتحدة الأمريكية والمنظمة في استضافة زيارة قامت بها وسائط إعلام دولية ومنظمات غير حكومية على متن السفينة MV Cape Ray، أثناء رسوها في ميناء روتا بإسبانيا. وكان الغرض من هذه الزيارة هو تقديم عرض عن التدابير المكثفة المتعلقة بالسلامة والأمن التي تم اتخاذها لدرء أي مخاطر قد يتعرض لها العاملون القائمون بالعمليات أو تتعرض لها البيئة خلال عمليات التدمير. وستيسر الأمانة

قريباً عقد اجتماع هاتفي جماعي لتزويد الأطراف المهتمة بمعلومات عن عمليات نقل الأسلحة الكيميائية وتدميرها. وكانت قد يسّرت اجتماعاً هاتفياً جماعياً مماثلاً عُقد في كانون الثاني/يناير ٢٠١٤.

الموارد التكميلية

١٤ - حسبما أُفيد في التقارير الشهرية السابقة، تقوم عدة دول أطراف بتقديم مساعدة وموارد لأغراض نقل الأسلحة الكيميائية السورية والتخلص منها وتدميرها. وتم حالياً تقديم جميع المعدات التي طلبتها الجمهورية العربية السورية، إما من خلال البعثة المشتركة أو في إطار ترتيبات ثنائية. ووفرت الآن جميع العناصر اللازمة للتخلص من الأسلحة الكيميائية بنقلها إلى خارج أراضي الجمهورية العربية السورية ومن ثم تدميرها.

١٥ - وخلال الفترة المشمولة بهذا التقرير، أعلنت حكومتا ألمانيا وبلجيكا عن اعترافهما بتوفير سفن حربية لتوفير الأمن للسفينة MV Cape Ray حال بدء عمليات التحييد على متنها.

١٦ - وبحلول تاريخ نهاية الفترة المفاد عنها في هذا التقرير، بلغ رصيد الصندوق الاستئماني الخاص بتدمير الأسلحة الكيميائية السورية ٤٧,٥ مليون أورو. ووردت مساهمات من الاتحاد الأوروبي وأستراليا، وألمانيا، وأيرلندا، وإيطاليا، وبلغاريا، وبولندا، وتركيا، والجمهورية التشيكية، وجمهورية كوريا، وسلوفاكيا، والسويد، وسويسرا، وشيلي، وفنلندا، ولكسمبرغ، ومالطة، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، والنرويج، ونيوزيلندا، وهولندا، وكندا، واليابان. ويشمل ذلك المساهمات التي قدمت أصلاً إلى أول صندوق استئماني أنشأته المنظمة من أجل سوريا، والتي تم تحويلها بعد ذلك، إما جزئياً أو كلياً، بناء على طلب الجهات المانحة، إلى الصندوق الاستئماني الخاص بتدمير الأسلحة الكيميائية السورية. ويُتوقع أن ترد مساهمة أخرى من إيطاليا مقدارها مليوناً أورو؛ وقد تعهدت الهند بالمساهمة بمبلغ مقداره زهاء ٧٣٦ ٠٠٠ أورو.

الخاتمة

١٧ - أُحرز تقدم ملموس، إثر استئناف عمليات نقل المواد الكيميائية في ٤ نيسان/أبريل ٢٠١٤، ولم يتبق سوى كمية ضئيلة من المواد الكيميائية يتعيّن نقلها إلى خارج أراضي الجمهورية العربية السورية. وقد أكدت الجمهورية العربية السورية مجدداً التزامها بإتمام عمليات النقل وفقاً للإطار الزمني الذي قدمته، والذي يقضي بإتمام عمليات النقل بحلول ٢٧ نيسان/أبريل ٢٠١٤. ومن المهم نقل ما تبقى من المواد في أسرع وقت ممكن لكي يتسنى الشروع في المرحلة التالية لتدمير المواد الكيميائية المنقولة من الجمهورية العربية السورية. ومن

شأن ذلك أن يساهم مساهمة جمة في التكفل ببقاء خطط إزالة برنامج الأسلحة الكيميائية السوري بحلول منتصف عام ٢٠١٤ على المسار الصحيح.

١٨ - ويُعتبر استعداد الجمهورية العربية السورية للانخراط في مشاورات تتعلق بدقة واكتمال الإعلانات التي تشمل برنامج أسلحتها الكيميائية خطوة إيجابية. وسيشكل نجاح هذا المسعى تدبيراً مهماً من تدابير بناء الثقة في ما يتعلق بوفاء الجمهورية العربية السورية بالتزاماتها بموجب الاتفاقية وقرارات المجلس وكذلك القرار ٢١١٨ (٢٠١٣) الصادر عن مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة.

١٩ - وإن المزاغم التي أثّرت مؤخراً بشأن استخدام مواد كيميائية سامة في أنحاء عدة في الجمهورية العربية السورية تمثل مصدر قلق شديد. وتجري المنظمة اتصالات مع السلطات السورية بغية استكشاف إمكانيات تقصي الوقائع التي تكتنف هذه المزاغم.